جلسه 12

بسم الله الرحمن الرحیم

الحمد لله رب العالمین

ادامه بحث اخلاقی از روایت:

كتاب حسين بن سعيد و النوادر عَنْ فَضَالَةَ عَنْ أَبِي الْمَغْرَاءِ عَنْ زَيْدٍ الشَّحَّامِ عَنْ عَمْرِو بْنِ سَعِيدِ بْنِ هِلَالٍ قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع إِنِّي لَا أَلْقَاكَ إِلَّا فِي السِّنِينَ فَأَوْصِنِي بِشَيْ‏ءٍ حَتَّى آخُذَ بِهِ قَالَ أُوصِيكَ بِتَقْوَى اللَّهِ وَ الْوَرَعِ وَ الِاجْتِهَادِ وَ إِيَّاكَ أَنْ تَطْمَعَ إِلَى مَنْ فَوْقَكَ وَ كَفَى بِمَا قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ لِرَسُولِهِ- فَلا تُعْجِبْكَ أَمْوالُهُمْ وَ لا أَوْلادُهُمْ «3» وَ قَالَ وَ لا تَمُدَّنَّ عَيْنَيْكَ إِلى‏ ما مَتَّعْنا بِهِ أَزْواجاً مِنْهُمْ زَهْرَةَ الْحَياةِ الدُّنْيا «4» فَإِنْ خِفْتَ شَيْئاً مِنْ ذَلِكَ فَاذْكُرْ عَيْشَ رَسُولِ اللَّهِ ص فَإِنَّمَا كَانَ قُوتُهُ مِنَ الشَّعِيرِ وَ حَلْوَاؤُهُ مِنَ التَّمْرِ وَ وَقِيدُهُ مِنَ السَّعَفِ إِذَا وَجَدَهُ «5» إِذَا أُصِبْتَ بِمُصِيبَةٍ فِي نَفْسِكَ أَوْ مَالِكَ أَوْ وُلْدِكَ فَاذْكُرْ مَصَائِبَكَ بِرَسُولِ اللَّهِ ص فَإِنَّ الْخَلَائِقَ لَمْ يُصَابُوا بِمِثْلِهِ قَطُّ.[[1]](#footnote-1)

صورت دوم: اگر ماموم،بعد از قرائت، قبل از رکوع بفهمد که امام فاقد شرائط امام جماعت بوده، نماز جماعت او تا قبل از اینکه بفهمد امام فاقد شرائط است، صحیح است و در ادامه یا نماز را فرادا می کند یا به نحو استنابه نماز را تمام می کند.

چرا که حکم کل مثل حکم جزء می باشد؛ بلکه به طریق اولویت جزء(قرائت) نماز ماموم، صحیح است.

البته احوط در اعاده قرائت می باشد،یا به قصد قربت مطلقه یا به قصد ورود قرائت را اعاده کند.

ثم إنه لو تبين الكفر أو الفسق أو الحدث في الأثناء في محل يمكنه القراءة ونوى الانفراد مثلا فهل يجتزئ بالقراءة الواقعة من الامام أو يجب عليه استئنافها؟ وجهان ينشئان من ظهور الأدلة في جريان أحكام الجماعة عليه إلى حال العلم ، ومن بيان فساد تحمله عنه بتبين فساد صلاته أو إمامته في محل يمكنه القراءة ، فيجب فعلها ، لا أقل من الشك في سقوطها عنه في هذا الحال ، وهو أحوط إن لم يكن أقوى ، وأحوط منه فعلها بنية القربة المطلقة تخلصا من الزيادة عمدا في الصلاة ، فتأمل جيدا ، والله أعلم.[[2]](#footnote-2)

مساله: اگر شخصی وارد مسجد شود و قبل از ورود او، نماز جماعت شروع شده است وامام در رکوع می باشد، و می داند که اگر بخواهد به صف جماعت برسد امام سر از رکوع بر می دارد، جائز است از همان فاصله مثلا 20 متر یا 50 متر نماز را اقتدا کند حتی می تواند در همین فاصله سجده کند سپس خود را به صف جماعت برساند.

نکته متنی: عبارت (الثانیه)، مسئله الثانیه از مسائل طرف الثالث من احکام الجماعه می باشد.

المسألة الثانية إذا دخل طالب الجماعة مسجدا مثلا ورأى أن الامام راكع وخاف فوت الركوع إن مشى حتى يلحق بالصف نوى وكبر وركع في مكانه بناء على ما قدمنا سابقا من إدراك الركعة بإدراك الركوع ويجوز له أن يمشي حينئذ في ركوعه حتى يلحق بالصف بلا خلاف صريح أجده في شي‌ء من ذلك كما اعترف به غير واحد.[[3]](#footnote-3)

1. [بحار الأنوار - ط مؤسسةالوفاء، العلامة المجلسي، ج77، ص277.](http://lib.eshia.ir/11008/77/277/تطمع) [↑](#footnote-ref-1)
2. [جواهر الكلام، النجفي الجواهري، الشيخ محمد حسن، ج14، ص12.](http://lib.eshia.ir/10088/14/12/احوط) [↑](#footnote-ref-2)
3. [جواهر الكلام، النجفي الجواهري، الشيخ محمد حسن، ج14، ص12.](http://lib.eshia.ir/10088/14/12/رکع) [↑](#footnote-ref-3)